فكرة للدراسة من الناحية التشريعية

عندما يثار موضوع (العفو الضريبي) أو (التجاوز عن مقابل التأخير) تنقسم الآراء الي فريقين، فريق يؤيد وفريق آخر يعارض، ودعونا نتحدث عن الفريق المعارض فقط ونستبعد الفريق المؤيد الان.

١/ يري هذا الفريق أن العفو والتجاوز لا يحقق العدالة بين الملتزم والغير ملتزم، بل يميز غير الملتزم بأنه تم العفو عنه، بينما الملتزم هو من تحمل تبعة التزامه بما قام بسداده من ضرائب مستحقة عليه.

٢/ أن العفو يزيد من حالات الاقتصاد غير الرسمي بدعوى أن الدولة تقوم بإصدار تشريع للعفو كل كذا سنه مما يتسبب في تمييع التزام الاقتصاد الموازي

٣/ أن التجاوز عن مقابل التأخير يدعو الممولين الي التراخي في سداد مقابل التأخير على امل صدور قانون تجاوز جديد يخفض من المستحقات الضريبة بينما يقوم آخرين بسداد كامل المستحق عليهم وهذا يظهر عدم العدالة والمساواة والأضرار بمستحقات الخزانة العامة.

هذا في المجمل ملخص الأسانيد الرئيسة لأصحاب هذا الاتجاه.

وهذا بعض مما سبق ذكره أمس في أحدي الاجتماعات التي حضرتها، وقد شغلني التفكير في هذا الأمر كثير، وقد جاءتني فكرة التوفيق بين رأي الموافقين لفكرة العفو والتجاوز وبين معارضيها، تقوم هذا الفكرة على وضع فكرة التجاوز عن مقابل التأخير ضمن النصوص القانونية وأقصد علي التحديد المادة ١١٠ طالما أننا نسعي إلي مرحلة جديده ونرغب في ضم الاقتصاد الرسمي الي الاقتصاد الغير رسمي.

وهذه الفكرة جاءتني من تعديل المادة ١١٠من قانون ٩١لسنة ٢٠٠٥ عندما أضافت خصم مبلغ ٣٠٪من مقابل التأخير إذا تم الاتفاق داخل المأمورية (سواء اتفاق مباشر أو لجنة متخصصة) (مع ملاحظة رغبة الكثير في زيادة تلك النسبة لتصل إلى ٥٠ ٪او ٦٠٪)، ويمكن تعديل هذه المادة لتقسيمها الي حالتين:

الاول من قام بالاتفاق المباشر مع المأمورية أو اللجنة المتخصصة بأن نخصم من مقابل التأخير ال ٣٠٪ (كما هو الوضع الحالي).

والباقي يتم تقسيمة الي فترات زمنية لكل فترة منها مبلغ يستحق عليه خصما تدريجيا (ولتكن هذه الفترات ثلاث فترات مثلا)

الحالة الثانية هي حالة من ذهب إلى لجنة الطعن ومعالاها من درجات التقاضي.

١/ سيحرم من خصم ٣٠٪طبعا (هذا اولا).

٢/ يمنح تجاوز بفترات زمنية (مثل الحالة الأولي) ولكن بنسبة أقل مما حصل عليه أصحاب الحالة الأولي (الفريق الأول).

بهذه الفكرة أو بهذه الطريقة تكون تخلصنا من اعتراضات الفريق الثاني وحققنا العدالة التي يتحدثون عنها، وكذلك نكون مددنا يدن العون لاستظهار الثقة للمجتمع الضريبي وضربنا مثلا واقعي على أننا أمام مرحلة جديده وتوجه حقيقي نحو بناء الثقة مع الممولين.

كلمة أخيرة ارجو أن تنال الضريبة الإضافية للقيمة المضافة الاهتمام والرعاية بالقدر الذي يناله مقابل التأخير للعنصر التجاري وكل ذلك في إطار المفهوم الذي تطرحه الوزارة بأن مقابل التأخير لا يجوز أن يزيد عن أصل المديونية.

والله الموفق ويسدد خطاكم.

خواطر:

أنسي الغمري

Public Accountants
محاسبون قانونيون